

Distr.: General
16 October 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والخمسون

11 أيلول/سبتمبر - 13 تشرين الأول/أكتوبر 2023

البند 9 من جدول الأعمال

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من

أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 12 تشرين الأول/أكتوبر 2023

27/54 - من الخطابية إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يؤكد من جديد مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، بما فيها تلك التي تعزز وتشجع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وضمانها للجميع، وإذ يعيد أيضاً تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري،

وإذ يشير أيضاً إلى جميع القرارات السابقة بشأن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وغير ذلك من أشكال التعصب ذات الصلة، بما فيها قرار مجلس حقوق الإنسان 21/47 المؤرخ 13 تموز/يوليه 2021، وإذ يحث مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان والآليات الدولية ذات الصلة على تعزيز جهودها لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان وتوسيع نطاقها، وإذ يدعو هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة إلى أن تحذو حذوها،

وإذ يشدد على أهمية الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري باعتبارها صكاً دولياً مهماً لمكافحة آفة العنصرية، وإذ يلاحظ بقلق في هذا الصدد عدم الوفاء للأسف بالالتزام المقدم في المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بتحقيق هدف التصديق عالمياً على هذا الصك الرئيسي بحلول عام 2005، وإذ يشير إلى التوصية الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان بإعداد معايير دولية تكميلية لتعزيز وتحديث الصكوك الدولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، من جميع جوانبها⁽¹⁾،



وإن يسلم بأهمية اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان كمحطة بارزة في الكفاح المشترك ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لأنه يعالج الجذور التاريخية العميقة للعنصرية المعاصرة ويسلم بأن الرق وتجارة الرقيق يُعتبران - وكان ينبغي اعتبارهما أصلاً - جريمتين ضد الإنسانية ويأخذ في الاعتبار تركة بعض أفطع الفصول في تاريخ البشرية ويشكل نداءً شاملاً لاتخاذ إجراءات تشمل تدابير لتوفير سبل الانتصاف لضحايا العنصرية والناجين منها ولتعزيز التثقيف والتوعية ومكافحة الفقر والتمييز وضمان التنمية المستدامة الشاملة للجميع،

وإن يلاحظ بقلق أن انعدام الوعي العام بمحتوى إعلان وبرنامج عمل ديربان يشكل عقبة كأداء في سبيل إيجاد الإرادة السياسية اللازمة لتنفيذه الكامل والفعال،

وإن يدرك أن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب آفات تخلف أثراً سلبياً بالغاً على التمتع بحقوق الإنسان، ويتطلب التصدي لها من الدول بالتالي اتخاذ تدابير موحدة وشاملة،

وإن يُدكر بأن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب آفات تقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني وبأن ضحاياها والناجين منها قد يعانون من أشكال متعددة أو متقاربة من التمييز قائمة على أسس أخرى ذات صلة، مثل نوع الجنس أو اللغة أو الدين أو الإعاقة أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر، وإن يُدكر أيضاً في هذا الصدد بضرورة اتباع نهج متكاملة ومتقاطعة وشاملة لضمان فعالية السياسات والتدابير الأخرى المعتمدة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإن يسلم بأهمية التنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان، ويشدد على ضرورة زيادة الوعي العام به ودعمه وتبسيط الآليات القائمة لمتابعة تنفيذه وتعزيز فعاليته،

وإن يلاحظ الجهود المبذولة على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني، ويرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ أحكام إعلان وبرنامج عمل ديربان منذ اعتماده، ويرحب أيضاً بجميع الخطوات الإيجابية والمبادرات الناجحة التي اتخذتها الدول لتنفيذه الفعال والكامل، بما في ذلك إجراء إصلاحات دستورية وتشريعية واعتماد خطط عمل وطنية وسياسات وتدابير وطنية أخرى والمشاركة في آليات متابعة تنفيذه ودعمها وتعميم مراعاة المساواة العرقية في المحافل الدولية وتشجيع المبادرات الإقليمية والدولية والمتعددة الأطراف فيما يتعلق بالمسائل المتصلة بإعلان وبرنامج عمل ديربان،

وإن يشير إلى جميع قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة بشأن المتابعة الشاملة لأعمال المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان والعقد الدولي للمحدرين من أصل أفريقي،

وإن يلاحظ بقلق بالغ أنه، رغم مرور سنوات عديدة على اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان ورغم جهود المجتمع الدولي المتضافرة، لا يزال يواجه كثير من الأشخاص في جميع أنحاء العالم، منهم الأفريقيون والمحدرين من أصل أفريقي والآسيويين والمحدرين من أصل آسيوي والمهاجرون واللاجئون والمتممون إلى أقليات عرقية أو إثنية أو لغوية أو دينية أخرى، ممارسات العنصرية والتمييز العنصري وخطاب الكراهية والعنف المحدد الدوافع وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي تفاقمت بسبب جائحة مرض فيروس كورونا كوفيد-19،

وإن يدرك أن التكنولوجيات الرقمية الناشئة، وإن كانت تتيح إمكانيات جديدة للحملة العالمية لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري، قد تفاقمت وتضاعف، بسبب طريقة استخدامها وتصميمها، أوجه عدم المساواة الحالية التي يقوم الكثير منها على أسس عرقية وإثنية وقومية، وأن شيوع

استخدام التكنولوجيات الرقمية الناشئة في تحديد نتائج الإجراءات اليومية في مجالات العمالة والتعليم والرعاية الصحية والعدالة الجنائية، الذي يؤدي إلى خطر التمييز الممنهج على نطاق غير مسبوق، يشكل أحد الشواغل الرئيسية،

وإن يؤكد أهمية إزالة العقبات القانونية والقضاء على الممارسات التمييزية التي تعوق مشاركة أفراد، منهم الأفريقيون والمنحدرون من أصل أفريقي، على نحو كامل في الحياة العامة والسياسية في البلدان التي يعيشون فيها، بما في ذلك عدم ممارستهم حقوق المواطنة الكاملة،

وإن يلاحظ الجهود التي بذلها الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان وغيره من آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان، ومنها اللجنة المخصصة المعنية بوضع معايير تكميلية فيما يتعلق بالتقرير المقدم عن دورتها الثالثة عشرة⁽²⁾ وفريق الخبراء البارزين المستقلين المعني بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان في دورتيه الثامنة والتاسعة وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي في دورته التاسعة والثلاثين،

وإن يؤكد أنه يجب على موظفي إنفاذ القانون أن يحترموا ويحموا الكرامة الإنسانية وأن يصونوا ويدعموا حقوق الإنسان للجميع، في إطار أداء واجباتهم، وأن استقلال القضاء ونزاهته ونزاهة النظام القضائي واستقلال المهن القانونية هي شروط أساسية ضرورية لحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون والحوكمة الرشيدة والديمقراطية،

وإن يدرك أشكال التمييز العنصري المتعددة والمتفاقمة، التي تزيد حدة معاناة الأفراد المعنيين من عنف الشرطة وحالة ضعفهم،

وإن يحيط علماً بتقرير المفوض السامي عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي إزاء ما يتعرضون له من الاستخدام المفرط للقوة وغيره من انتهاكات حقوق الإنسان التي قد يرتكبها موظفو إنفاذ القوانين بإحداث تغيير تحويلي من أجل تحقيق العدالة والمساواة العرقيتين⁽³⁾، وإن يشجع الدول على تنفيذ التوصيات الواردة في هذين التقريرين ويطلب إلى المفوض السامي إيلاء مزيد من الاهتمام لهذه المسألة في تقاريره المقبلة بمعالجة مسألة تمادي موظفي إنفاذ القانون في الاستخدام المفرط للقوة وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان ضد الأفريقيين والمنحدرين من أصل أفريقي في مختلف أنحاء العالم،

وإن يذكر بأن مجلس حقوق الإنسان طلب في قراره 21/47 إلى المفوض السامي أن يعزز الرصد الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ويوسع نطاقه حتى توصل الإبلاغ عن العنصرية النظامية وانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان التي يتعرض لها الأفريقيون والمنحدرون من أصل أفريقي من جانب وكالات إنفاذ القانون وتساهم في المساءلة وجبر الضرر وتتخذ مزيداً من الإجراءات على الصعيد العالمي لإحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين، بسبل منها تقديم الدعم ومزيد من المساعدة إلى الدول والجهات المعنية الأخرى، ولا سيما المنحدرون من أصل أفريقي ومنظماتهم، وتسليط مزيد من الضوء على هذا العمل،

وإن يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة 226/76 الذي طلبت فيه إلى مجلس حقوق الإنسان أن ينظر في مسألة وضع برنامج أنشطة متعدد السنوات لتجديد وتعزيز أنشطة التوعية اللازمة للإعلام

(2) A/HRC/54/65.

(3) A/HRC/51/53 وA/HRC/54/66.

والتعبئة على الصعيد العالمي لدعم إعلان وبرنامج عمل ديربان ولتعزيز الوعي بمساهمته في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإن يشعر بالقلق إزاء انخفاض الموارد المالية والبشرية للمفوضية في وقت أضحت فيه هذه الموارد ضرورية لتنفيذ الولايات ككل وللدعوة إلى مكافحة العنصرية،

وإن يلاحظ بتقدير الاحتفال السنوي في جنيف باليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، ويشير إلى التأييد المعرب عنه في سياق إحياء هذه الذكرى في عام 2017 لمبادرة إقامة نصب تذكاري في مكتب الأمم المتحدة في جنيف لضحايا الرق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي،

1- يشدد على أهمية الإرادة والالتزام السياسيين لمكافحة جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

2- يؤكد الضرورة الملحة للتنفيذ الكامل والفعال للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ولإعلان وبرنامج عمل ديربان بوصفه الوثيقة التوجيهية الختامية للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، من أجل مكافحة آفة العنصرية، بما في ذلك أشكالها المعاصرة والمتجددة، التي اتخذ بعضها للأسف أشكالاً عنيفة، فضلاً عن تنفيذ برنامج الأنشطة المقررة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي؛

3- لا يزال يشعر بالجزع إزاء عودة المظاهر العنيفة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي تقوم على إيديولوجيات خاطئة علمياً ومُدانة أخلاقياً وظالمة وخطيرة اجتماعياً، مثل إيديولوجيات تفوق البيض، وعلى إيديولوجيات قومية وشعبوية متطرفة، ويشدد في هذا الصدد على أن الناس يولدون أحراراً ومتساوين في الكرامة والحقوق وأن لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمان على شخصه؛

4- يشدد في هذا الصدد على ضرورة التصدي أيضاً للصور النمطية والوصم وممارسة تحديد الهوية على أساس العرق باعتبار ذلك مسألة أساسية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

5- يشجع الدول على أن تصدر، وفقاً للمادة 14 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الإعلان اللازم للاعتراف باختصاص لجنة القضاء على التمييز العنصري في تلقي بلاغات فردية أو جماعية ممن يخضعون لولايتها والنظر فيها في إطار إجراءات لتقديم الشكاوى؛

6- يشجع أيضاً الدول على مواصلة تعاونها الكامل مع الآلية الدولية للخبراء المستقلين المعنية بالتهوض بالعدالة والمساواة العرقيتين في سياق إنفاذ القانون وعلى مواصلة تنفيذ المجموعة الشاملة من التدابير التي ترد في خطة المفوض السامي نحو إحداث تغيير تحويلي من أجل العدالة والمساواة العرقيتين والتي ترمي إلى القضاء على العنصرية النظامية والتصدي للتمييز العنصري وانتهاكات حقوق الإنسان، ولا سيما تلك التي قد ترتكبها أجهزة إنفاذ القانون؛

7- يطلب إلى آلية الخبراء أن تقدم تقريرها السنوي إلى الجمعية العامة، ويدعو في هذا الصدد رئيس آلية الخبراء إلى عقد جلسة تحاور مع الجمعية العامة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب"؛

8- يشدد على أهمية الزيارات القطرية لتقصي الحقائق التي تقوم بها آلية الخبراء والتوصيات التي تفضي إليها، ويطلب في هذا السياق إلى آلية الخبراء أن تقدم جميع التقارير عن زيارتها القطرية كإضافات لتقريرها السنوي إلى مجلس حقوق الإنسان؛

- 9- يدعو الدول إلى الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي بحماية من يناهضون العنصرية، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان، من تشويه السمعة والمضايقة والتخويف أو المراقبة المشددة، في سياق التجمعات وخارجه على حد سواء؛
- 10- يحيط علماً باستنتاجات وتوصيات اللجنة المخصصة المعنية بوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري التي واصلت، في دورتها الثالثة عشرة، مناقشاتها بشأن وضع مشروع بروتوكول إضافي للاتفاقية⁽⁴⁾؛
- 11- يطلب إلى المفوض السامي أن يواصل عمله، في إطار مواصلة الاضطلاع بولاية اللجنة المخصصة المعنية بوضع معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، مع فريق الخبراء القانونيين، الذين يمثلون مختلف المناطق والنظم القانونية، الذي أشار إليه مجلس حقوق الإنسان في قراره 32/51 المؤرخ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022، وأن يُسند إلى هذا الفريق مهمة تقديم توجيهات ومدخلات دقيقة إلى رئيس-مقرر اللجنة لتمكينه من إعداد وثيقة رئيسها، وفقاً لولايتها؛
- 12- يطلب أيضاً إلى المفوض السامي أن يبسر مشاركة هؤلاء الخبراء القانونيين في الدورة الرابعة عشرة للجنة المخصصة، وأن يكلفهم بإسداء المشورة للإسهام في المناقشات المتعلقة بوضع مشروع بروتوكول إضافي يجرم الأفعال المتسمة بالعنصرية وكرهية الأجانب، من أجل تنفيذ ولاية اللجنة؛
- 13- يطلب إلى رئيس-مقرر اللجنة المخصصة أن يقدم شخصياً تقريراً مرحلياً إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والسبعين، وأن يشارك في جلسة الحوار ويجري مشاورات مع الوفود والجهات المعنية الموجودة في نيويورك، بغرض مواصلة إحراز التقدم في وضع معايير تكميلية للاتفاقية تسد الثغرات الإجرائية والموضوعية على سبيل الاستعجال والضرورة والأولوية؛
- 14- يحيط علماً بعناصر مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام التي وضعها الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان في دورته العشرين⁽⁵⁾؛
- 15- يطلب إلى رئيسة - مقرر الفريق العامل الحكومي الدولي أن تواصل بحثها وتقدم إلى الفريق العامل في دورته المقبلة وثيقة تجميعية لأساليب الصياغة اللغوية الحالية للقضايا المتصلة بمشروع الإعلان المتعلق بتعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام؛
- 16- يطلب إلى الفريق العامل الحكومي الدولي أن يدعو رئيس المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي ورئيس فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي لحضور جميع دوراته المخصصة لمناقشة مشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام؛
- 17- يحيط علماً بتقرير فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وبالعامل المهم الذي اضطلع به خلال السنوات العشرين التي انقضت منذ إنشائه، بما في ذلك استنتاجاته وتوصياته بشأن سبل زيادة فعالية معالجة شواغل المنحدرين من أصل أفريقي بشأن حقوق الإنسان⁽⁶⁾؛

(4) انظر A/HRC/54/65.

(5) انظر A/HRC/52/78.

(6) A/HRC/54/67 و A/HRC/54/67/Corr.1، و A/HRC/54/71.

- 18- يَشُدُّ على ما يكتسيه انضمام جميع الدول إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وإعلان وبرنامج عمل ديربان وتنفيذها الكامل والفعال لهذين الصكين من أهمية قصوى في تعزيز المساواة وعدم التمييز في جميع أنحاء العالم؛
- 19- يقرر أن يعقد فريق الخبراء البارزين المستقلين في الوقت المناسب في جنيف دورة سنوية، مدتها أربعة أيام، لضمان إبراز دوره وعمله وتحسين مستوى مشاركة جميع الجهات المعنية، بمن في ذلك ممثلو الدول الأعضاء والدول المراقبة في الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني؛
- 20- يقرر أيضاً أن يستمر بث وقائع الدورة السنوية عبر الإنترنت وأن تُعقد مستقبلاً في شكل هجين لإتاحة إمكانية المشاركة فيها عن بعد وإنشاء وعي المجتمعات المعنية؛
- 21- يطلب إلى فريق الخبراء البارزين المستقلين أن يقوم في إطار أنشطة الدعوة بزيارتين سنويتين إلى الأماكن المناسبة في الوقت المناسب، مدة كل منهما يوماً عمل، للتوعية بضرورة تعزيز مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وزيادة الدعم السياسي لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان؛
- 22- يقرر أن يقدم فريق الخبراء البارزين المستقلين إلى مجلس حقوق الإنسان تقريراً سنوياً عن دورته وأنشطته، يُحال أيضاً إلى الجمعية العامة ويُعرض عليها، ويطلب في هذا الصدد إلى رئيس الفريق أن يعقد جلسة تحاور مع الجمعية العامة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب"؛
- 23- يشير إلى الطلب الذي قدمه إلى المجموعات الإقليمية الخمس بأن تسمي مرشحاً لتعيينه في فريق الخبراء البارزين المستقلين في الوقت المناسب، لتكفل بذلك قدرة الفريق على الوفاء بولايته؛
- 24- يطلب إلى منظومة الأمم المتحدة أن تعزز حملاتها للتوعية من أجل زيادة التعريف برسالة إعلان وبرنامج عمل ديربان وآلية متابعة تنفيذه ويعمل الأمم المتحدة في مجال مكافحة العنصرية؛
- 25- يطلب إلى الأمين العام وإلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان توفير كل الموارد المالية والبشرية اللازمة لفريق الخبراء البارزين المستقلين لأداء ولايته بفعالية؛
- 26- يقترح أن تولي جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة اهتماماً خاصاً لمسألة تعزيز دور هيئات المعاهدات التي ترصد تنفيذ الاتفاقيات الأساسية لحقوق الإنسان في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بطرق منها اتباع نهج نظمي يفضي إلى تكثيف التعاون فيما بينها؛
- 27- يطلب إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تُعد دراسة يُقِيم فيها خبراء أوجه مساهمة مختلف هيئات المعاهدات في تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان وأن تدرج فيها توصيات بشأن سبل التصدي للتحديات المحددة وتقدمها إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته السابعة والخمسين؛
- 28- يعرب، وهو يعيد تأكيد الحق في حرية التعبير وفي تكوين الجمعيات والتجمع السلمي، عن استيائه إزاء استمرار استخدام منصات وسائل التواصل الاجتماعي للتحريض على الكراهية والعنف ضد فئات منها المهاجرون واللاجئون وملتمسو اللجوء، ويدعو الدول إلى أن تحظر بموجب القانون، عند الاقتضاء، أي دعوة إلى الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية تشكل تحريضاً على التمييز أو العداء أو العنف، بما في ذلك الخطابات المروّجة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

- 29- يُدين بشدة الادعاءات المتعلقة بتعرض مهاجرين أفريقيين ومهاجرين منحدرين من أصل أفريقي، منهم لاجئون وملتزمون للجوء، للمعاملة التمييزية والترحيل غير المشروع والاستخدام المفرط للقوة والقتل من جانب موظفين مكلفين بإنفاذ القانون يعملون في مجال مراقبة الهجرة والحدود في بلدان مختلفة؛
- 30- يدعو الدول إلى كفالة اتخاذ تدابير مناسبة للمساءلة والتعويض عن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة على الحدود وإلى اتباع نهج للعدالة العرقية، بطرق منها اعتماد سياسات للتصدي للعنصرية الهيكلية في مجال إدارة تدفقات الهجرة الدولية؛
- 31- يدعو جميع الدول التي لم تسحب بعد تحفظاتها على المادة 4 من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وعلى المواد 18 و19 و20 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى النظر في القيام بذلك، وفقاً للفقرة 75 من إعلان وبرنامج عمل ديربان؛
- 32- يرحب بتنظيم مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان اجتماعات إقليمية من أجل التنفيذ الفعال لبرنامج الأنشطة المقررة لتنفيذ العهد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، ويشجع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى على اعتماد توصيات عملية في هذه الاجتماعات، ويدعو الدول والمنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات المعنية إلى تيسير مشاركة ممثلي المجتمع المدني من بلدانها ومناطقها في هذه الاجتماعات، ويعترف بالدور الذي يمكن أن تضطلع به المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني في دعم تدابير الدول لمنع جميع أشكال التمييز العنصري والقضاء عليها؛
- 33- يكرر بإنشاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي ليكون آلية للتشاور بين المنحدرين من أصل أفريقي والجهات المعنية الأخرى ومنبراً لتحسين سلامة المنحدرين من أصل أفريقي ونوعية حياتهم وسبل عيشهم وهيئة استشارية لمجلس حقوق الإنسان، وفقاً لبرنامج الأنشطة المقررة لتنفيذ العهد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي وبالتنسيق الوثيق مع الآليات القائمة؛
- 34- يكرر أيضاً بأن مجلس حقوق الإنسان طلب في قراره 32/51 إلى الأمين العام والمفوض السامي توفير الموارد البشرية والمالية اللازمة لدعم تنفيذ ولاية المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي؛
- 35- يرحب بعقد الدورتين الأوليين للمنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وبمشاركة المجتمع المدني والمنحدرين من أصل أفريقي من جميع أنحاء العالم فيهما على نطاق واسع؛
- 36- يقرر عقد الدورة السنوية للمنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي في شكل هجين وبث وقائعه عبر الإنترنت لإتاحة إمكانية المشاركة فيها عن بعد؛
- 37- يطلب إلى المفوضية السامية أن تمدد حتى نهاية عام 2025 العمل باستراتيجية الاتصالات الشاملة المحددة مدتها في سنتين التي طلب مجلس حقوق الإنسان إعدادها في الفقرة 17 من قراره 18/48 المؤرخ 11 تشرين الأول/أكتوبر 2021، لمواصلة إذكاء الوعي بتدابير العدالة والمساواة العرقيتين ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وحشد الدعم العام العالمي لها؛ وينبغي أن تشمل الاستراتيجية الترويج الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والعهد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي والصكوك الأخرى ذات الصلة، وأن تُعرّف بأعمال مختلف آليات الأمم المتحدة لمكافحة العنصرية وأنشطتها، بما في ذلك نشر التقارير المواضيعية السنوية لفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي وتقريره المتعلق باستعراض عمله على مدى عشرين سنة، في أشكال يمكن لجميع الفئات وعامة الناس الاطلاع عليها؛ كما يجب أن تشمل الاستراتيجية العمل، على مختلف المستويات، مع مراكز الأمم المتحدة للإعلام والمكاتب الميدانية للمفوضية السامية ومع منظمات المجتمع المدني والجامعات والمدارس وغيرها من

المؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام والمهنيين وعامة الناس، ولا سيما الشباب؛ وينبغي نشر الاستراتيجية على منصات متنوعة، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي والمنصات الشبكية، وفي أشكال متنوعة، مثل المنتجات الرقمية والمطبوعة، بما في ذلك المواد الميسرة والملائمة للشباب، وبجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة؛ ويطلب إلى الأمين العام توفير الموارد اللازمة لتنفيذ هذه الاستراتيجية؛

38- يشجع جميع الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان وهيئات المعاهدات على تضمين تقاريرها أجزاء تتناول الأثر الذي تخلفه على ولاياتها ممارسات العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب على المستويات التنظيمية والهيكلية والمؤسسية؛

39- يطلب إلى المفوضية السامية والدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى أن تدرج في تحديثاتها السنوية المقدمة إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المعني بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان معلومات عن تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، بما في ذلك معلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها في سياق برنامج التوعية، ويطلب أيضاً إلى المفوضية السامية أن تدرج معلومات عن تنفيذ استراتيجية الاتصالات الشاملة في التقرير السنوي للأمين العام إلى الجمعية العامة عن الجهود العالمية المبذولة في مجال مكافحة العنصرية؛

40- يتوهم بعمل المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ويطلب إلى المفوض السامي أن يواصل توفير الموارد اللازمة لأداء آليات متابعة تنفيذ نتائج مؤتمر ديربان عملها بفعالية وتحويل هذه الولايات والآليات من النظام الحالي القديم إلى نظام جديد لضمان المساواة في الموارد وأن يعطي الأولوية القصوى في عمل المفوضية لمسألة منع ومكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

41- يقرر أن يبقى هذه المسألة المهمة قيد نظره.

الجلسة 48

12 تشرين الأول/أكتوبر 2023

[اعتُمد بتصويت مسجل بأغلبية 33 صوتاً مقابل 7 أصوات، وامتناع 7 أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، إريتريا، الإمارات العربية المتحدة، أوزبكستان، باراغواي، باكستان، بنغلاديش، بنن، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، الجزائر، جنوب أفريقيا، السنغال، السودان، شيلي، الصومال، الصين، غابون، غامبيا، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، الكامرون، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، ماليزيا، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، الهند، هندوراس

المعارضون:

ألمانيا، أوكرانيا، تشيكيا، الجبل الأسود، فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

بلجيكا، جورجيا، رومانيا، فنلندا، لكسمبرغ، ليتوانيا، نيبال]